

هل تقطع الصلاة بمرور إمراة حائض أمام المصلي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله ما حكم مرور امرأة حائض امام امرأة تصلي بالجماعة؟ هل تبطل الصلاة ام لا - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد الجواب عن هذا السؤال هو ان المتقرر انه لا يقطع الصلاة شيء الا بدليل - [00:00:17](#)

لا يجوز للانسان ان يحكم على صلاة احد بانها باطلة او انها منقطعة. منقطعة الاتصال الا بدليل. وقد دلت الادلة الصحيحة الصريحة على ان اه مرور اربعة اشياء تقطع الصلاة - [00:00:32](#)

اذا مر بين يدي المصلي وسترته امرأة او حمار او كلب اسود او شيطان قد علم بمروره وقدر على رده ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة المرء المسلم - [00:00:47](#)

اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل المرأة والحمار والكلب الاسود وقال في اخره الكلب الاسود شيطان ولابي داوود والنسائي من حديث ابن عباس نحوه دون اخره ولكن قيد المرأة بالحائض يعني - [00:01:09](#)

بالغة هذا الحكم لو مر هذه الاحكام منطبقة في صلاة الرجل لقول النبي صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة المرء المسلم يعني الرجل لكن هل هذه الاحكام منطبقة على صلاة المرأة - [00:01:27](#)

الجواب ما الحكم لو مر كلب اسود بين يدي المرأة وهي تصلي الجواب لقطع صلاتها طيب لو مر حمار بين يدي المرأة وهي تصلي؟ الجواب ايضا قطع صلاتها ولكن لو مرت امرأة بين يدي امرأة اخرى - [00:01:47](#)

الجواب فيه خلاف بين اهل العلم رحمهم الله والقول الصحيح انها تقطع صلاتها اذا كانت المارة امرأة اذا كانت المارة امرأة بالغا يعني لا اقول حائض يعني انه ان عليها دم الدورة لا وانما حائض يعني بالغة - [00:02:08](#)

فهذا في اصح قول اهل العلم رحمهم الله فان قلتما ولماذا فاقول لان المتقرر عند العلماء ان النساء شقائق الرجال في الاحكام ولان المتقرر عند العلماء ان كل حكم ثبت في حق واحد من الامة فانه يثبت في حق الامة تبعا الا بدليل الاختصاص - [00:02:30](#)

ولان المتقرر ان كل حكم ثبت في حق الرجال فانه يثبت في حق النساء تبعا الا بدليل الاختصاص. فاذا مرت امرأة بين يدي رجل قطعت صلاته واذا مرت امرأة بين يدي امرأة قطعت صلاتها - [00:02:50](#)

فاذا كانت المرأة تصلي امامة بنات جنسها وقد وقفت وسطهن لان امامة النساء تقف في وسطهن فاذا كان فاذا كانت المرأة التي مرت بين يديها امرأة بالغة وكان مرورها بين يديها ودون سترتها. يعني ليس من وراء السترة بل بين يديها ودون سترتها. فان -

[00:03:10](#)

اتها في هذه الحالة باطلة. وبطلان صلاة وبطلان صلاة الامام او من تؤم النساء تبطل صلاة من ورائها. وبناء على ذلك فيجب اذا توفرت هذه الشروط ان تعيدي صلاتك وان - [00:03:36](#)

كل من صلى خلفك بالامس ان يعيدوا صلاتهم. لان صلاة المأموم متعلقة بصلاة الامام اعيد مختصرا واقول اذا كانت المرأة التي مرت بين ايديكم امرأة كبيرة يعني بالغة وكان مرورها بين يديك ودون سترتك. فان صلاتك باطلة وبطلان صلاتك تبطل صلاة من بجوارك.

يعني من دخل معك مأموما - [00:03:54](#)

عموما فيجب عليكم ان تعيدوا الصلاة في هذه الحالة. واما اذا كانت المرأة التي مرت بين ايديكم امرأة صغيرة امرأة صغيرة لم بعد

او كان مرورها خلف السترة فان صلاتكم في هذه الحالة صحيحة - [00:04:21](#)

وكذلك لو مرت المرأة البالغة بين يدي المأمومين. ليس الامام بل المأمومين فان صلاة المأمومين صحيحة في هذه الحالة لان سترة المأموم عفوا لان سترة الامام سترة له بمن خلفه. وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال اقبلت راكبا على حمار

اتان - [00:04:38](#)

انا يومئذ قد نافزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فاء مررت بين يدي بعض الصف ثم نزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد مع ان الاتان مرت بين يدي بعض المأمومين والاتان هي -

[00:05:08](#)

انثى الحمار فاذا لم ومع ذلك لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم احدا بالاعادة فاستفاد العلماء من ذلك ان مرور ما يقطع الصلاة بين

يدي المأمومين لا يضر لان سترة امامهم سترة لهم والله اعلم - [00:05:33](#)